

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢ لسنة ١٩٩٣

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٩
بنظام اللجنة المصرية للهيدروأوجيا والمصادر المائية ومشات الرى والصرف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٩ بنظام اللجنة المصرية
للهيدروأوجيا والمصادر المائية ومشات الرى والصرف ،

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٩ لسنة ١٩٨٧ في شأن اختصاصات
وزارة الأشغال العامة والموارد المائية ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

وبناء على ما أرتاه مجلس الدولة ،

قرر :

(المادة الأولى)

يبدل بنص المادتين ٣،٤ من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٩
المشار إليها النصان الآتيان :

(مادة ٣)

تحتسب اللجنة المشار إليها في المادة الأولى بمناقشة البحوث المتعلقة بالرى والصرف
والموارد المائية والهيدروأوجيا والمساحة والتراث ونظم معاومات الأراضي
والمعلومات الجغرافية ، والتعاون الفنى مع الهيئات الدولية المشغلة بالرى والصرف
ونشر المعلومات الفنية ، وحضور المؤتمرات العلمية التى تم فى إطار عمل اللجنة ، ونشر

ما يستجد من بحوث في هذا المجال على المهندسين المصريين ، وتقديم ما يتواافق لدى اللجنة من معلومات وآراء ودراسات إلى الجهات المسئولة في مصر . كما تختص اللجنة بما يقره مجلسها من الإطارات العلمية المرتبطة بمجال تخصصها .

(مادة ٤)

تشكون اللجنة المشار إليها في المادة الأولى من الشعب الخامس التالية :

- ١ - شعبة الهيدرولوجيا : وتمثل اللجنة في البرنامج الدولي الهيدرولوجي .
- ٢ - شعبة المصادر المائية : وتمثل اللجنة في الهيئة الدولية للمصادر المائية .
- ٣ - شعبة الري والصرف : وتمثل اللجنة في اللجنة الدولية للري والصرف .
- ٤ - شعبة السدود والقناطر الكبرى : وتمثل اللجنة في اللجنة الدولية للسدود والقناطر الكبرى .
- ٥ - شعبة المساحة والخرائط : وتمثل اللجنة في الاتحاد الدولي للمساحين .

(المادة الثانية)

يستبدل بعباراتي "اللجنة المصرية للهيدرولوجيا والمصادر المائية ومشات الري والصرف" و "وزارة الري" أيها وردتا في قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ١٩٧٩ المشار إليه عبارتا "اللجنة المصرية للهيدرولوجيا والمصادر المائية ومشات الري والصرف والمساحة والخرائط" و "وزارة الأشغال العامة والموارد المائية" حسب الأحوال .

(المادة الثالثة)

يلشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٤١٣ هـ

(الموافق أول مارس سنة ١٩٩٣ م) .